



الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
SASO

اللائحة الفنية لمواد البناء - الجزء الثاني
مواد العزل ومواد التكسية للمباني

اعتمد تحرير هذه اللائحة الفنية في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٢) المنعقد بتاريخ
٢٠١٩/٠٦/٢٠، الموافق ١٤٤٠/١٠/١٧

نشر التحرير في الجريدة الرسمية بتاريخ

(٢٠١٩/١٢/٢٧) هـ ١٤٤١/٥/١

الإصدار الثاني

المحتويات

١	المحتويات
٢	تمهيد
٤	المادة ١ : المصطلحات والتعريف
٦	المادة ٢ : المجال
٦	المادة ٣ : الأهداف
٦	المادة ٤ : التزامات المورّد
٨	المادة ٥ : البيانات الإيضاحية
٩	المادة ٦ : إجراءات تقويم المطابقة
٩	المادة ٧ : مسؤوليات الجهات الرقابية
١٠	المادة ٨ : مسؤوليات سلطات مسح السوق
١٠	المادة ٩ : المخالفات والعقوبات
١١	المادة ١٠ : أحكام عامة
١٢	المادة ١١ : أحكام انتقالية
١٢	المادة ١٢ : النشر
١٣	الملحق (١) قائمة المواصفات القياسية لمواد العزل ومواد تكسية المبني
٢٠	الملحق (٢) نموذج تقويم المطابقة (Type 3) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067
٢٤	الملحق (٣) نموذج إقرار المورّد بالمطابقة



تمهيد

تمشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية، ووفقاً لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٢٤٤)، وتاريخ ٢١/٩/١٤٢٦هـ، المتضمن الموافقة على انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية WTO والتزامها بمواءمة الأنظمة والإجراءات ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انساب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرائق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح فنية تشمل المتطلبات الأساسية المنشورة وتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة جودة وتقويم مطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات WTO ومتطلبات الشريعة الإسلامية ومحققة لمصالح المملكة".

واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة - ٢) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمدها".

وبناءً على المادة الرابعة (فقرة - ٤) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مراجعة الأنظمة واللوائح الرقابية ذات العلاقة ب المجالات عمل الهيئة، وتطويرها، واقتراح التعديلات اللازمة عليها، لتواء مطالبات الجودة والسلامة، وإحالتها إلى الجهات المختصة، لدراستها وإصدارها وفقاً للطرق النظامية".

وبناءً على المادة السادسة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مع مراعاة ما ورد في المادة الرابعة من هذا التنظيم تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بالمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايرة. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية في جميع مشترياتها".

وحيث إن المواصفات القياسية للمنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمطالبات الأساسية للسلامة في اللائحة الفنية المحددة. فقد قامت الهيئة بإعداد هذه اللائحة الفنية.

ملاحظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه اللائحة الفنية جزء لا يتجزأ منها.

المادة (١) المصطلحات والتعريف

١/١ تكون للمسميات والعبارات أدناه -عند تطبيق بنود هذه اللائحة الفنية -الدلالات والمعاني المبينة أمامها، مالم يقتضي سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية

الجهات الرقابية: هي الجهة / الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها والمسئولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية سواء في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

سلطات مسح السوق: هي الجهة/الجهات الحكومية المسئولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة، التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعريفات والتسميات، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المنتج: مواد العزل ومواد التكسية للمباني

المواصفة القياسية: وثيقة تحدد صفات السلعة أو المادة أو الخدمة أو كل ما يخضع لقياس أو أوصافها أو خصائصها أو مستوى جودتها أو أبعادها ومقاييسها أو متطلبات السلامة والأمان فيها، كما تشمل المصطلحات والرموز وطرق الاختبار وسحب العينات والتغليف وبطاقات البيانات والعلامات.

المتطلبات الأساسية: المتطلبات الخاصة بالمنتجات، التي قد تؤثر على السلامة والصحة والبيئة، التي يجب الالتزام بها.

الخطر (أخطار) Hazard(s): مصدر محتمل للضرر

المخاطر Risk(s): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطة بدرجة شدة الضرر.

المورِّد: ويُقصد به ما يلي:

- صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسمية المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.
- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.
- كل شخص في سلسلة التوريد من قد يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج.

إجراءات تقويم المطابقة: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.

الجهات المقبولة: هي جهات تقويم مطابقة تم قبولها من الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

شهادة المطابقة: الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة، التي تؤكّد مطابقة المنتج أو أي دفعه منه لمتطلبات المواصفات القياسية ذات العلاقة.

إقرار المورِّد بالمطابقة: إقرار من المورِّد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات التشريعات المعهود بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث -لا في مرحلة التصميم ولا في مرحلة الإنتاج الخاصة بعملية التصنيع - وقد يعتمد الإقرار على اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة .

علامة الجودة السعودية: هي علامة اعتمتها الهيئة تدل على أن المنتج لديها نظام إدارة فعال يضمن إنتاج سلعة مطابقة لـلائحة وإجراء المنح والمواصفات القياسية السعودية الخاصة بها.

الوضع في السوق: هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.

العرض في السوق: تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.

السحب: هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.

الاستدعاء: هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي قد تم توفيرها للمستخدم النهائي.



مواد البناء: أي منتج أو تجهيزات (Kit) تُصنَع وتوضع في السوق لغرض إدماجها على نحو مستدام في أعمال الإنشاء أو في أجزاء منها، بحيث يكون الأداء ذا تأثير على أعمال الإنشاء فيما يتعلق بالمتطلبات الأساسية للصحة والسلامة والبيئة.

التجهيزات (Kit): مواد بناء تُنتج من الصانع نفسه وتوضع في السوق في شكل مجموعة مكونة - على الأقل - من جزئين منفصلين يتحتم دمجهما في أعمال الإنشاء بتجميعها مع بعض.

أعمال الإنشاء: المباني وأعمال الهندسة المدنية.

الخصائص الأساسية: الخصائص الأساسية لمنتجات مواد البناء التي لها علاقة بالمتطلبات الأساسية للأعمال الإنسانية.

مواد العزل: هي مواد البناء التي يكون الهواء جزء من مكوناتها، حيث تُستخدم لحماية المباني أو تقليل تأثير بعض العوامل الخارجية أو الداخلية المؤثرة سلباً على سلامة المبني وراحة المستخدمين، ويوجد ثلاثة أنواع من العزل وهي: العزل الحراري، والعزل الصوتي والعزل المائي.

مواد التكسية: مواد عزل تُستخدم في واجهات المباني، لحمايتها من الظواهر الطبيعية، وقد تُستخدم أيضاً لتحسين مظهر المبني، وكذلك في جدران وأرضيات وأسقف المباني.

٢/١ يكون للكلمات والعبارات الأخرى الواردة في هذه اللائحة الفنية المعاني الواردة في الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الهيئة.

المادة (٢) المجال

تطبق هذه اللائحة الفنية على مواد العزل ومواد التكسية، ويستثنى من ذلك: البلاط والسراميك والرخام والحجر (ال الطبيعي والصناعي) والدهانات، وذلك وفقاً للتعرifات والمصطلحات ذات العلاقة الواردة في المادة (١) والمواصفات ذات العلاقة الواردة في الملحق (١).

الالتزام بهذه اللائحة الفنية لا يغني عن الالتزام بمتطلبات كود البناء السعودي.

المادة (٣) الأهداف

تهدف هذه اللائحة الفنية إلى تحديد المتطلبات الأساسية لمواد العزل ومواد التكسية، المشتملة في مجال هذه اللائحة الفنية، وتحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على المورِّدين الالتزام بها، وذلك لضمان مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الأساسية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وصحة وسلامة المستهلك وتسهيل إجراءات مسح الأسواق.

المادة (٤) التزامات المورّد

يجب على المورّد، الالتزام بالمتطلبات التالية:

١/٤ المتطلبات الأساسية لأعمال الإنشاءات

يجب أن تكون مواد العزل ومواد التكسية المشمولة في مجال هذه اللائحة الفنية، ملائمة لغرض الذي صُمِّمت من أجله، مع الأخذ في الحسبان بصفة خاصة صحة وسلامة الأشخاص المعنيين في جميع مراحل دورة حياة المبني، بما في ذلك أعمال الصيانة الاعتيادية.

٤/١/٤ السلامة في حالة الحريق

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع مواد العزل ومواد التكسية، بحيث تضمن - في حالة نشوب حريق - ما يلي:

- (أ) محدودية نشوب وانتشار النيران والدخان داخل الإنشاءات والمبني.
- (ب) محدودية انتشار النار في الإنشاءات والمبني المجاورة.
- (ج) إمكانية إخلاء سكان المبني أو إنقاذهم بوسائل أخرى.

٤/٢ النظافة والصحة والبيئة

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع مواد العزل ومواد التكسية بحيث لا تمثل خطراً على الصحة العامة أو صحة وسلامة العمال والسكان أو الجيران، وذلك طوال فترة دورة حياتها، وألا تؤثِّر على البيئة والمناخ أثناء تركيبها واستخدامها، وهدمها، خاصة ما يلي:

- (أ) انبعاثات الغازات السامة.
- (ب) انبعاثات المواد الخطرة، والمركبات العضوية المتطايرة (VOC)، والغازات الدفيئة أو الجزيئات الضارة في الهواء؛ سواءً من داخل المبني أو خارجه.
- (ج) الانبعاثات الإشعاعية الخطيرة.
- (د) وجود رطوبة في أجزاء المبني أو على أسطحها.

٤/٣ الحماية ضد الضجيج

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع مواد العزل ومواد التكسية، بحيث يكون مستوى الصجيج المحسوس من السكان أو مجاوريهم معقولاً بدرجة لا تضر بصحتهم، وتسمح لهم بالنوم والراحة والعمل في ظروف ملائمة.

٤/٤ اقتصاد الطاقة والعزل الحراري

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع مواد العزل ومواد التكسية بحيث تكون كمية استهلاك الطاقة التي تحتاجها المبني - أثناء الاستخدام - منخفضة، وذلك بعد الأخذ في الاعتبار راحة السكان والظروف المناخية المحلية.

ويجب أن تكون أعمال البناء موقّرة للطاقة وذلك باستخدام أقل قدر ممكّن منها أثناء أعمال البناء والتفكيك والهدم.

٤/٥ الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية

يجب أن تُصمّم وتصنّع مواد العزل ومواد التكسية، بطريقة تحقّق استدامة استخدام الموارد الطبيعية، وتتضمن على وجه الخصوص ما يلي:

- (أ) إعادة استخدام أو إعادة تدوير هذه المواد، وأجزائها بعد الهدم.
- (ب) تحقيقها للعمر الافتراضي المراد لها.
- (ج) استخدام المواد الخام الأولية والثانوية المتوفّقة مع البيئة.

٤/٦ المتطلبات الفنية

بهدف استيفاء المتطلبات الأساسية لأعمال الإنشاءات، فيجب على المورد استيفاء الخصائص الأساسية لمواد العزل ومواد التكسية، وذلك على النحو التالي:

- (أ) استيفاء مواد العزل ومواد التكسية للمتطلبات الفنية الواردة في المواصفات القياسية المبيّنة في الملحق (١) من هذه اللائحة الفنية.
- (ب) توفر نظام إدارة بيئي فعال لدى المصنع، (يعتبر المصنع الحاصل على شهادة نظام إدارة البيئة وفقاً لـ ISO 14001 مستوفياً لمتطلبات هذا البند).

٤/٧ المتطلبات المترولوجية

يجب استخدام وحدات النظام الدولي (SI Units) أو مضاعفاتها أو أجزائها أثناء التصميم أو التصنيع أو التداول.

٤/٨ المتطلبات المتعلقة بالتبيئة والتغليف

- (أ) التأكد من تغليف مواد العزل ومواد التكسية وفقاً لمتطلبات التبيئة المنصوص عليها في المواصفة القياسية ذات العلاقة.
- (ب) التأكد من خلو مواد تغليف مواد العزل ومواد التكسية من مادة الرصاص أو أي من المعادن الثقيلة.
- (ج) التأكد من أن عبوات أو مواد تغليف المنتج تحمل رمز إعادة التدوير في حال استخدام العبوات البلاستيكية.

المادة (٥) البيانات الإيضاحية



يجب أن تكون البيانات الإيضاحية الخاصة بمواد العزل ومواد التكسية، المراد وضعها وعرضها في السوق كالتالي:

- ٥/١ أن تكون البيانات الإيضاحية على عبوة المنتج مطابقة للمتطلبات الفنية الواردة في هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية ذات العلاقة؛ المبينة في الملحق (١) من هذه اللائحة الفنية.
- ٥/٢ أن تتضمن البيانات الإيضاحية تحذيرات وإرشادات الاستعمال، وأن تكون بخط واضح وطريقة يصعب إزالتها.
- ٥/٣ أن تكون جميع المعلومات المستخدمة في البيانات الإيضاحية صحيحة ومثبتة.
- ٥/٤ ألا تكون الصور والعبارات المستخدمة على عبوات المنتج، مخالفة للنظام العام والأداب العامة والقيم الإسلامية السائدة في المملكة.

المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة

- ٦/١ يجب على المورِّد - المسؤول عن وضع مواد التكسيات (الكلادينيك) في السوق - الحصول على علامة الجودة وفقاً للائحة العامة لعلامة الجودة السعودية أو ما يعادلها، وذلك وفقاً للائحة الفنية العامة لعلامة الجودة.
- ٦/٢ يجب على المورِّد المسؤول عن وضع بقية المنتجات الخاضعة لهذه اللائحة الفنية، الحصول على شهادة مطابقة صادرة من جهة مقبولة وفقاً للنموذج تقويم المطابقة (Type 3) كما هو موضح في الملحق (٢).
- ٦/٣ يجب أن تُتفَقَّد الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقاً للنموذج المحدد، بما يضمن الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة؛ المبينة في الملحق (١).
- ٦/٤ يجب أن يرافق مع المنتج ملف فني يتضمن ما يلي:
 - (أ) إقرار المورِّد(الصانع/المستورد) بالمطابقة وفقاً للنموذج المرفق في الملحق (٣)
 - (ب) وثيقة تقييم المخاطر.
- ٦/٥ يجب على المورِّد التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق، مثل تقديم وثائق الملف الفني وشهادات المطابقة وأى معلومات أخرى موثقة تُثْبِت مطابقة المنتج لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، متى ما طُلب منه ذلك.
- ٦/٦ تُعتبر منتجات مواد العزل ومواد التكسية الحاصلة على علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها - مطابقة للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.

المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية (المنافذ والمصانع)

تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- ٧/١ تقوم الجهات الرقابية بالتحقق من استيفاء منتجات مواد العزل ومواد التكسية للمباني - الخاضعة لهذه اللائحة الفنية - لإجراءات تقويم المطابقة المحددة والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات بما في ذلك المصانع.
- ٧/٢ يحق للجهات الرقابية - عشوائيا - سحب عينات من مواد العزل ومواد التكسية - الخاضعة لهذه اللائحة الفنية - وإحالتها إلى المختبرات المختصة للتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات الواردة في هذه اللائحة الفنية.
- ٧/٣ يحق للجهات الرقابية تحويل الموردين (صانعين ومستوردين) تكاليف إجراء الاختبارات وما يتعلق بذلك.
- ٧/٤ عند ضبط حالة عدم مطابقة المنتج، فإن الجهة الرقابية تقوم بسحب المنتجات المعنية من المستودعات واتخاذ الإجراءات النظامية في حقها.

المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق

تقوم سلطات مسح السوق ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- ٨/١ تطبق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزنة في مستودعات التجار والمصنعين للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبنية في هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٨/٢ سحب عينات من المنتج، سواء من السوق أو مستودعات الموردين (صانعين ومستوردين) وذلك لإجراء الاختبارات اللازمة والتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.
- ٨/٣ عند ضبط حالة عدم مطابقة المنتج - المعروض والمخزن - لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية من سحب واستدعاء المنتج المعنى، وتطبق الإجراءات والعقوبات المشار إليها في المادة (٩) و ذلك بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة.

المادة (٩) المخالفات والعقوبات

- ٩/١ يُحظر صناعة واستيراد ووضع وعرض المنتجات غير المطابقة لبنود هذه اللائحة الفنية، أو حتى الإعلان عنها.
- ٩/٢ يعتبر عدم استيفاء المنتج لمتطلبات هذه اللائحة الفنية سبباً كافياً لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق، مما قد يشكل خطراً على صحة وسلامة المستهلك وعلى البيئة، وذلك في الحالات التالية:

- (أ) عدم تثبيت أو التثبيت غير الصحيح لشارات المطابقة أو علامة الجودة السعودية أو ما يكفيها.
- (ب) عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المؤرد بالمطابقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة.
- (ج) عدم توفر أو عدم اكتمال الوثائق الفنية.
- (د) عدم توفر أو عدم اكتمال البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام.

٩/٣ عند ضبط أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة الفنية، تقوم سلطات مسح السوق - حسب الحالة - باتخاذ جميع الإجراءات الازمة لإزالة المخالفة وأثارها من السوق، ولها في سبيل ذلك:

- (أ) تكليف الجهة المخالفة - المسؤولة عن وضع وعرض المنتج المخالف - بسحبه من المستودعات أو السوق بهدف تصحيح المخالفة، إن كان ذلك ممكناً، أو تصديره، أو إتلافه (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحدها سلطات مسح السوق.
- (ب) القيام بسحب المنتجات أو حجزها أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستدعائها من الأسواق، ولسلطات مسح السوق - حسب الحالة - الإعلان عن استدعاء المنتج من الأسواق، مع تحمل الجهة المخالفة جميع التكاليف المرتبة على ذلك.

٩/٤ عند ضبط مخالفة لمنتجات مواد العزل ومواد التكسية للمباني، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات الازمة بحق هذه المنتجات المخالفة لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، بما في ذلك إلغاء علامة الجودة أو شهادة المطابقة ذات العلاقة، واتخاذ التدابير الازمة مع الجهة المقبولة مصدرة الشهادة وفقاً للائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

٩/٥ دون الإخلال بأي عقوبة أشد تنص عليها الأنظمة السارية، فإنه يُعاقب كل من يخالف أحكام هذه اللائحة الفنية بالعقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة الغش التجاري ساري المفعول، أو أي نظام آخر يحل محله.

المادة (١٠) أحكام عامة

١٠/١ يتحمل المؤرد كامل المسئولية القانونية عن تنفيذ متطلبات هذه اللائحة الفنية، وتطبق عليه العقوبات التي ينص عليها نظام مكافحة الغش التجاري و/أي أنظمة ذات علاقة، إذا ثبت مخالفتها لأي مادة من مواد هذه اللائحة الفنية.

١٠/٢ لا تحول هذه اللائحة الفنية دون التزام المؤرد بجميع الأنظمة/اللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة، المتعلقة بتداول المنتج ونقله وتخزينه، وكذلك الأنظمة/اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.



- ١٠/٣ يجب على جميع موردي منتجات مواد العزل ومواد التكسية للمبني - الخاضعة لأحكام هذه اللائحة الفنية - أن يقدموا لمفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق جميع التسهيلات والمعلومات التي يطلبونها لتنفيذ المهام الموكلة لهم.
- ١٠/٤ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة الفنية، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها، فيرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.
- ١٠/٥ يجوز للمورد تقديم طلب جديد بعد زوال أسباب رفض الطلب، وبعد إجراء التصحيحات الازمة للأسباب التي أدت إلى الرفض، ودفع أي تكاليف إضافية تحدّدها الهيئة.
- ١٠/٦ تقوم الهيئة بدراسة الشكاوى التي ترد إليها بشأن المنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة أو علامة الجودة، والتحقق من صحة هذه الشكاوى، واتخاذ الإجراءات النظامية في حالة ثبوت أي مخالفات.
- ١٠/٧ يحق للهيئة إلغاء شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة إذا خالف المورد بنود هذه اللائحة الفنية، واتخاذ الإجراءات النظامية التي تكفل الحفاظ على حقوق الهيئة.
- ١٠/٨ عند حصول أي تعديلات على المنتج خلال فترة صلاحية شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة (ما عدا التعديلات الشكلية) فإن الشهادة أو الترخيص يصبح ملغياً لهذا المنتج، ولابد من التقدم بطلب جديد.
- ١٠/٩ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة الفنية، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الفنية الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

المادة (١١) أحكام انتقالية

- ١١/١ يجب على المورد الالتزام بأحكام هذه اللائحة الفنية خلال ستة أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ١١/٢ يمنع تداول المنتجات المخالفة بعد سنة واحدة من تاريخ نشر هذه اللائحة الفنية في الجريدة الرسمية.
- ١١/٣ تُلغى هذه اللائحة الفنية - بعد اعتمادها - كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

المادة (١٢) النشر

تُنشر هذه اللائحة الفنية في الجريدة الرسمية.

الملحق (١)

أ) قائمة منتجات مواد العزل ومواد التكسية للمبني والمواصفات القياسية ذات العلاقة

رقم المعاصفة القياسية	عنوان المعاصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO GSO EN 13950	ألواح الجبس المركبة العازلة للحرارة/الصوت - التعريفات والمتطلبات وطرق الاختبار.	ألواح الجبس المركبة	١
SASO GSO EN 14209	كورنيشات الألواح الجبسية مسبقة التشكيل - التعريفات والمتطلبات وطرق الاختبار.	كورنيشات الألواح الجبسية	٢
SASO EN 14509	الألواح العازلة للواجهات من الصفائح المزدوجة ذاتية التدعيم - المنتجة في المصانع- المعاصفات.	الألواح عازلة	٣
SASO-GSO-EN-14246	العناصر الجبسية للأسقف المعلقة - التعريفات والمتطلبات وطرق الاختبار.	الأسقف الجبسية	٤
13162 EN SASO	منتجات العزل الحراري للمبني - مواصفات منتجات الصوف الصخري المصنوع.	الصوف الصخري الصناعي	٥
SASO GSO EN 13165	منتجات العزل الحراري للمبني - مواصفات منتجات البولي يوريثان الإسفنجي القاسي المصنوع.	البولي يوريثان القاسي	٦
SASO ASTM C578	مواصفة العازل الحراري الخلوي الصلب من البولستيرين.	البولي ستايرين	٧
SASO ISO 8873-1	البلاستيك الخلوي الصلب - رغوة عديد الاليورثان الجاسنة المطبقة بالرش للعزل الحراري - الجزء الأول: خواص المواد.	رغوة البولي يوريثان	٨
SASO GSO BS 4841-1	منتجات عديد الأيزوسينورات الجاسي (PIR) وعديد الاليورثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمبني - الجزء الأول : مواصفات ألواح العزل الرقائقي مع أوجه ذاتية الالتصاق أو منفصلة.	الألواح عديد الاليورثان/ الأيزوسينورات الجاسي	٩
SASO GSO BS 4841-2	منتجات عديد الأيزوسينورات الجاسي (PIR) وعديد الاليورثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمبني - الجزء الثاني: مواصفات ألواح العزل الرقائقي مع أوجه ذاتية الالتصاق لاستخدامات العزل الحراري للجدران والأسقف الداخلية.	الألواح عديد الاليورثان/ الأيزوسينورات الجاسي	١٠



SASO GSO BS 4841-3	منتجات عديد الأيزوسينونات الجاسي (PIR) وعديد البيريثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمباني - الجزء الثالث: مواصفات ألواح العزل الرقائقى (اللواح الأسطح) مع أوجه ذاتية الالتصاق أو منفصلة لاستخدامات العزل الحراري كألواح للأسطح مزودة بطبقة أغشية سطحية من القار (بيتومين).	اللواح عديد البيريثان / الأيزوسينورات الجاسي	١١
SASO GSO BS 4841-4	منتجات عديد الأيزوسينونات الجاسي (PIR) وعديد البيريثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمباني - الجزء الرابع: مواصفات ألواح العزل الرقائقى (اللواح الأسطح) مع أوجه ذاتية الالتصاق أو منفصلة لاستخدامات العزل الحراري كألواح للأسطح مزودة بطبقة أغشية سطحية أحادية الطية ليست من القار (بيتومين).	اللواح عديد البيريثان / الأيزوسينورات الجاسي	١٢
SASO GSO BS 4841-5	منتجات عديد الأيزوسينونات الجاسي (PIR) وعديد البيريثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمباني - الجزء الخامس : مواصفات ألواح العزل الرقائقى (اللواح الأسطح) مع أوجه ذاتية الالتصاق أو منفصلة لاستخدامات العزل الحراري كألواح للأسطح المائلة.	اللواح عديد البيريثان / الأيزوسينورات الجاسي	١٣
SASO GSO BS 4841-6	منتجات عديد الأيزوسينونات الجاسي (PIR) وعديد البيريثان (PUR) لتطبيقات الاستخدام النهائي للمباني - الجزء السادس: مواصفات ألواح العزل الرقائقى (اللواح الأسطح) مع أوجه ذاتية الالتصاق أو منفصلة لاستخدامات العزل الحراري للأرضيات.	اللواح عديد البيريثان / الأيزوسينورات الجاسي	١٤
ASTM C549 SASO	مواصفات العزل بالبرلايت السائب بالتحشية	البيرلايت	١٥
ASTM C516 SASO	مواصفات الفيرموكولايت المستخدم في العزل الحراري بالتحشية.	الفيرموكولايت	١٦
SASO GSO EN 13707	الألواح المرنة للعزل المائي.	عزل الأسفف أوراق إسفلت (بيتومين)	١٧
SASO GSO EN 13970	الألواح المرنة للعزل المائي.	عزل البخار أوراق البيتومين (المطبخ)	١٨



١٩	أوراق البلاستيك لعزل البخار (المطبخ)	الألواح المرنة للعزل المائي.	SASO GSO EN 13984
٢٠	عزل حراري من الفلين	منتجات العزل الحراري للمباني - مصنع المنتجات المصنوعة من الفلين الموسعة - (ICB) المواصفات.	SASO ISO 2219
٢١	الفيونول الخلوي القاسي	مواصفة العزل الحراري للفيونول الخلوي الصلب بأوجه أو بدون أوجه	SASO ASTM C1126
٢٢	البلاستيك والمطاط مانع للتسرب	الألواح المرنة للعزل المائي.	SASO GSO EN 14909
٢٣	الألواح المعدنية لأسقف والجداران الداخلية	الألواح المعدنية ذاتية الدعم للتسقيف والتكلسية الخارجية والتباطين الداخلي - المواصفات الفنية للمنتج والمتطلبات.	SASO GSO EN 14782
٢٤	الألواح معدنية مدعمة للتكتسية الخارجية	الألواح والشرائح المعدنية المدعمة بالكامل المستخدمة في التسقيف والتكتسية الخارجية والبطانة الداخلية - المواصفات الفنية للمنتج والمتطلبات.	SASO GSO EN 14783
٢٥	ألواح الألومنيوم المركبة للتكتسيات الخارجية	ألواح الألومنيوم المركبة للتكتسيات الخارجية والتشطيبات الداخلية.	SASO 2752
٢٦	ورق تغطية الجدران	صفائح المركبات الزينة العالية الضغط - المصنوعة من الراتينج يتصلد بالحرارة - الجزء الأول: التصنيف والمواصفات	SASO ISO 4586-1
		صفائح المركبات الزينة العالية الضغط - المصنوعة من الراتينج يتصلد بالحرارة - الجزء الثاني: تقدير راتنج الخواص.	SASO ISO 4586-2
		صفائح التزبين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصلد بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء الثالث : التصنيف والمواصفات لصفائح أقل من ٢ ملم ومعدة للربط على ركائز الدعم.	SASO ISO 4586-3
		صفائح التزبين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصلد بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء الرابع: التصنيف والمواصفات لصفائح الدمجة من سمك ٢ ملم وأكبر .	SASO ISO 4586-4



SASO ISO 4586-5	صفائح التزيين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصل بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء الخامس : التصنيف والمواصفات للصفائح الدرجة الأرضية سمك أقل من ٢ ملم معدة للربط على ركائز الدعم.	
SASO ISO 4586-6	صفائح التزيين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصل بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء السادس : التصنيف والمواصفات للصفائح المدمجة درجة خارجية من سمك ٢ ملم وأكبر .	
SASO ISO 4586-7	صفائح التزيين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصل بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء السابع: التصنيف والمواصفات لصفائح التصميم.	
SASO ISO 4586-8	صفائح التزيين عالية الضغط (HPL) - الرقائق المصنوعة من الراتينج المتصل بالحرارة (وعادة ما تسمى صفائح) - الجزء الثامن: التصنيف والمواصفات لصفائح المجوفة البديلة.	
SASO ISO 13894-2	رقائق المزخرفة ذات الضغط العالي - العناصر المركبة - الجزء الثاني.	
SASO GSO ISO 2457	الخشب الباركيه المصمت - شرائط الألخاب الزان	أواح باركيه ٢٧
SASO GSO ISO 1324	باركيه الألخاب المصمتة-- تصنيف شرائح البلوط.	
SASO GSO ISO 3398	أواح الباركيه الأولية من أخشاب الأشجار عريضة الأوراق - تصنيف أواح الباركيه البلوط.	
SASO GSO ISO 3399	أواح الباركيه الأولية من أخشاب الأشجار عريضة الأوراق - تصنيف أواح الباركيه الزان.	
SASO GSO ISO 3397	أواح الباركيه الأولية من أخشاب الأشجار عريضة الأوراق - الخصائص العامة.	



SASO GSO ISO 5320	باركيه الأخشاب المصمتة - تصنيف شرائح أخشاب التوب والراتنج.		
SASO GSO ISO 5321	ألواح الباركيه الأولية من أخشاب الأشجار الصناعية - الخصائص العامة.		
SASO GSO ASTM C1492	المواصفة القياسية ل بلاط الأسقف الخرساني	ألواح أسقف خرساني	٢٨
SASO GSO EN 12326-1	الأريواز والمنتجات الحجرية لتغطية الأسف وتكسية الجدران بشكل متقطع - الجزء الأول: المواصفات الفنية للمنتج.	ألواح الأريواز	٢٩
SASO GSO ISO 27769	الألواح الخشبية - الألواح الليفية المصنوعة بالعملية الرطبة - الجزء الثاني: المتطلبات	ألواح خشبية ليفية	٣٠
SASO EN 1096-1	زجاج المباني - الزجاج المطلي - الجزء: الأول، التعريف والتصنيف.	زجاج المباني - المطلي	٣١
SASO EN 1096-2	زجاج المباني - الزجاج المطلي - الجزء: الثاني، المتطلبات وطرق الاختبار للصنف A و B و S للطلاء.		
SASO EN 1096-3	زجاج المباني - الزجاج المطلي - الجزء: الثالث، المتطلبات وطرق الاختبار للصنف C و D للطلاء.		
SASO-ISO-16293-1	الزجاج في المباني - منتجات الزجاج الأساسية من سيليكات جير الصودا - الجزء: الأول، التعريف والخصائص العامة الفيزيائية والميكانيكية.		
SASO ISO 16293-2	زجاج المباني - منتجات الزجاج الأساسية من سيليكات جير الصودا - الجزء: الثاني الزجاج الطافي (العائم).		
SASO ISO 16293-3	زجاج المباني - منتجات الزجاج الأساسية من سيليكات جير الصودا - الجزء: الثالث، الزجاج المصقول والمسلح بأسلاك		
SASO ISO 16293-4	زجاج المباني - منتجات الزجاج الأساسية من سيليكات جير الصودا - الجزء: الرابع، الزجاج المزخرف والمسلح بأسلاك .		



SASO-ISO-16293-5	زجاج المباني - منتجات الزجاج الأساسية من سيليكات جير الصودا - الجزء : الخامس، الزجاج المزخرف.		
SASO-ISO-12543-2	الزجاج في المباني - الزجاج الرقائقى وزجاج الأمان الرقائقى - الجزء ٢: زجاج الأمان الرقائقى.		
SASO-ISO-12543-3	الزجاج في المباني - الزجاج الرقائقى وزجاج الأمان الرقائقى - الجزء : الثالث، الزجاج الرقائقى.		

ملاحظة: تُعد قائمة الموصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى المؤردون مسؤولية التأكد من أنهم يستخدمون أحدث الموصفات القياسية.



(ب) قائمة فئات المنتجات ذات العلاقة

الرقم	فئات المنتجات	البند الجمركي
١	ألواح وصفائح ولفات وأشرطة وقدد آخر ، من لدائن غير خلوية وغير مقواة أو منضدة أو متعددة مع مواد آخر ، من دون حوامل	3920
٢	ألواح وصفائح ولفات وأشرطة وقدد آخر ، من اللدائن	3921
٣	مطاط مخلوط، غير مبركن، بأشكاله الأولية أو بشكل صفائح أو ألواح أو أشرطة	4005
٤	صفائح وألواح وأشرطة و عيدان وأشكال خاصة، من مطاط مبركن غير مقصى	4008
٥	ألواح من دقائق، ألواح "أوريينتد ستريندبورد" OSB وألواح مماثلة (ويفريورد مثلًا) ألواح من قطع الخشب المغارة المضغوطة على الوجهين)، من خشب أو من مواد خشبية أخرى، وإن كانت مكتلة براتجات أو بمواد رابطة عضوية أخرى	4410
٦	ورق وورق مقوى وحشو سليولوزي وطبقات من ألياف سليولوزية، مطلية أو مشربة أو مغطاة أو ملونة السطح أو مزخرفة السطح أو مطبوعة، لفات أو صفائح مستطيلة (بما في ذلك المربعة) من أي مقاس كان	4811
٧	ورق حائط وأغطية جدران مماثلة؛ ورق شفاف للزجاج (فتروفاني)	4814
٨	ألياف خبث المعادن وألياف صخرية وألياف معدنية مماثلة؛ فيرميكولييت مقشر، غضار مدد، خبث رغوي ومنتجات معدنية مماثلة ممدة؛ مخاليط ومصنوعات من مواد معدنية لعزل الحرارة أو الصوت أو لامتصاص الصوت	6806
٩	مصنوعات من أسفلت أو من مواد مماثلة مثل، قار نفطي أو زفت قطران الفحم	6807
١٠	ألواح ذات أطر وألواح وتربيع "بلات" و كتل وأصناف مماثلة، من ألياف نباتية أو قش أو قشارة أو قطع صغيرة أو دقائق أو نشارات أو فضلات آخر من خشب، مكتلة بإسمنت أو بجص أو بمواد تماسك معدنية أخرى	6808
١٢	مصنوعات من جص أو من مركبات أساسها الجص	6809
١٣	مصنوعات من إسمنت أو من الخرسانة أو من حجر اصطناعي، وإن كانت مسلحة	6810
١٤	مصنوعات من خليط حرير صخري (إسبستوس) بإسمنت أو من خليط ألياف سليولوز بإسمنت أو أصناف مماثلة	6811
١٥	زجاج، مسحب ورجاج منفوخ، صفائح، وإن كان ذو طبقة ماصة أو عاكسة للضوء ولكن غير مشغول بطريقة أخرى	7004
١٦	زجاج متحصل عليه بالتعويم (فلوت) و زجاج مجلو أو مصقول الوجه أو الوجهين أو صفائح، وإن كان ذو طبقة ماصة أو غير عاكسة، ولكن غير مشغول بطريقة أخرى	7005
١٧	زجاج عازل متعدد الطبقات	7008
١٨	منشآت من ألومنيوم وأجزاء منشآت (مثل، الجسور ومقاطع الجسور والأبراج والصواري والسقوف وهياكل السقوف والأبواب والنوافذ وأطرها وعتبات الأبواب ومساند (درابزين) والدعامات والأعمدة؛ ألواح وقضبان وأشكال خاصة	7610

ملحوظة: تُعد المنتجات والتسميات الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.



الملحق (٢)

نموذج تقويم المطابقة (Type 3) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067

(المطابقة للطراز المبني على ضبط جودة عملية الإنتاج)

١ المطابقة للطراز المبني على تأكيد جودة عملية الإنتاج

هو نموذج إجراء لتقدير المطابقة الذي يُنفذ المورِّد - من خلاله - الالتزامات الواردة في البنود المبينة أدناه، ثم يؤكد و يقر - تحت كامل مسؤوليته - بأن المنتجات المعنية متطابقة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز (Type Approval) و تتفق بمتطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.

٢ التصنيع

يجب على المورِّد تشغيل نظام إدارة سلامة المنتج ؛ مصادق عليه لضمان سلامة المنتج ، شاملًا خط الإنتاج و الفحص النهائي ، و اختبار المنتجات المعنية وفقاً للبند (٣) ، و يجب أن يخضع النظام إلى مراقبة دورية (Surveillance) وفقاً لما ورد في البند (٤).

٣ نظام إدارة سلامة المنتج

١/٣ يجب على المورِّد تقديم طلب إلى الجهة المقبولة التي يختارها ، من أجل تقويم نظام إدارة سلامة المنتجات المعنية.

و يجب أن يشمل الطلب:

- اسم وعنوان المورِّد ، و اسم و عنوان الممثل الرسمي للصانع - عند تقديم الطلب من الممثل الرسمي.
- يجب أن يكون الصانع مرخصاً رسمياً من السلطات المعنية في بلد الصنع.
- إقراراً مكتوباً بعدم تقديم نفس الطلب إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- كل المعلومات ذات العلاقة بشأن فئة المنتجات المقصودة.
- الوثائق الخاصة بنظام إدارة سلامة المنتج.
- الوثائق الفنية الخاصة بالطراز المصادق عليه ، ونسخة من شهادة اعتماد الطراز.

٢/٣ يجب أن يضم نظام إدارة سلامة المنتج تطابق المنتجات المصنعة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز ، و مع متطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.



٣/٣ يجب توثيق جميع عناصر النظام و متطلباته - المعتمدة من المؤرَّد - بطريقة منهجية و منظمة ، على شكل سياسات مكتوبة و إجراءات و تعليمات ، و يجب أن تُثبِّت وثائق نظام إدارة سلامة المنتج فيما مُشَكِّلاً لبرامج و خطط و أدلة و سجلات السلامة ، و يجب أن تشمل وثائق النظام - على وجه الخصوص - وصفاً كافياً لما يلي :

أ) أهداف الجودة ، و الهيكل التنظيمي و المسؤوليات و صلاحيات الإدارة ، و ذلك فيما يتعلق بسلامة المنتج.

ب) تقنيات التصنيع ، و إجراءات مراقبة جودة و سلامة المنتج ، و العمليات و الإجراءات المتبعة ؟

ج) الفحوصات و الاختبارات المنفذة ؛ قبل و أثناء و بعد التصنيع ، و تكرارها ؛

د) السجلات : مثل تقارير الفحص و الاختبار و المعايرة ، و وثائق تأهيل الموظفين المعينين ... إلخ .

هـ) وسائل ضبط تحقيق السلامة المطلوبة في المنتج و التشغيل الفعال لنظام إدارة سلامة المنتج.

٤/٣ يجب على الجهة المقبولة - المصادقة على نظام إدارة سلامة المنتج - تقويم النظام لتحديد ما إذا كان مستوفياً للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣ ، خلال فترة سريان المصادقة على النظام ، و ذلك لمدة ثلاثة سنوات.

٥/٣ يجب افتراض مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية - فيما يتعلق بعناصر نظام إدارة سلامة المنتج - كلما كان مطابقاً للمواصفات القياسية.

٦/٣ يجب أن يكون فريق التدقيق ذا خبرة في سلامة المنتج المعنى ، وأن يضم الفريق عضواً واحداً - على الأقل - ذا خبرة في تقويم مجال و تقنيات صناعة المنتج، و إلماما بالمتطلبات الفنية الواردة في اللوائح الفنية ذات العلاقة.

٦/٣ يجب أن يشمل التدقيق زيارة تقويم للمصنع ، و يجب أن يقوم فريق التدقيق بمراجعة الوثائق الفنية المشار إليها في البند ٣/٣ للتأكد من قدرة الصانع على تحديد المتطلبات الواردة في اللوائح الفنية ، و إجراء الفحوصات و الاختبارات اللازمة لضمان مطابقة المنتج لتلك المتطلبات.

٧/٣ يجب إشعار الصانع بالقرار بعد انتهاء التقويم ، على أن يتضمن الإشعار نتائج التدقيق و قرار التقويم مع مسوغات ذلك .

٨/٣ يتعهد الصانع بالوفاء بالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج ، كما هو مُصادق عليه ، و الحفاظ عليه بحيث يظل ملائماً وفعالاً.

٩/٣ يجب على الصانع إشعار جهة تقويم المطابقة - التي صادقت على نظام إدارة سلامة المنتج - بأي تعديل مُقترح في نظام إدارة سلامة المنتج .

٣/١ يجب على الجهة المقبولة تقويم أي تعديلات مقتربة ، ثم تقرير ما إذا كان نظام إدارة سلامة المنتج المعدل مستمراً في مطابقته للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣ ، أو يحتاج إلى إعادة التقويم ، و يجب على الجهة المقبولة إشعار الصانع بقرارها ، على أن يتضمن الإشعار نتائج الفحص والاختبار و قرار التقويم مع مسوغات ذلك .

٤ المراقبة الدورية تحت مسؤولية الجهة المقبولة

٤/١ الغرض من المراقبة الدورية هو التحقق من مدى استيفاء المورّد للالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج المصدق عليه .

٤/٢ يجب على المورّد السماح للجهة المقبولة - خلال فترة سريان المصادقة - بدخول موقع التصنيع والتفتيش والاختبار والتخزين ، وأن يوفر جميع المعلومات الازمة للتقويم ؛ خاصة وثائق نظام إدارة سلامة المنتج ، وسجلات السلامة ، مثل : تقارير الفحص والاختبار والمعايرة ، ووثائق تأهيل الموظفين المعينين ... إلخ .

٤/٣ يجب على الجهة المقبولة القيام بزيارات تدقيق دورية للتأكد من أن الصانع يطبق نظام إدارة سلامة المنتج و يحافظ عليه ، على أن تقدم الجهة المقبولة تقرير التقويم للمورّد .

٤/٤ يحق للجهة المقبولة القيام بزيارات فجائية للمصنع لإجراء اختبارات على المنتج - إذا اقتضى الأمر ذلك - أو توكيلاً لجهة أخرى للتأكد من أن نظام إدارة سلامة المنتج يعمل بشكل صحيح ، على أن تقدم الجهة المقبولة تقرير التقويم للمورّد ، و تقارير الاختبارات - في حالة إجراء الاختبارات .

٥ شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة

٥/١ يجب على الجهة المقبولة إصدار شهادة مطابقة للمنتج إذا كان المورّد حاصلاً على نظام إدارة سلامة المنتج مصادق عليه و ساري المفعول ، و ذلك كلما قدم المورّد طلباً لذلك ، خلال فترة سريان مفعول المصادقة .

٥/٢ يجب على الجهة المقبولة تحديد بيانات المنتج في كل طلب ، و توضيحيها في شهادة المطابقة الصادرة ، و تسجيلها في بوابة الإلكترونية للمطابقة (في الهيئة) .

٥/٣ يجب على المورّد أن يصدر إقراراً مكتوباً بالمطابقة لكل طراز معتمد من المنتج (اعتماد الطراز) ، و أن يجعله متاحاً للجهات الرقابية و سلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات ، و ذلك بعد وضع المنتج في السوق ، على أن يحدّد الطراز المعتمد للمنتج في إقرار المورّد بالمطابقة ، و يجب توفير نسخة من شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة للجهات الرقابية و سلطات مسح السوق عند الطلب .

٥/٤ يجب على المورّد أن يجعل الوثائق أدناه متاحةً للجهات الرقابية و سلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات ، و ذلك بعد وضع المنتج في السوق .

- الوثائق المشار إليها في البند ٣/٣ .
- التعديلات المشار إليها في البند ٩/٢ ، كما هو مصانق عليه .
- قرارات و تقارير الجهة المقبولة المشار إليها في البند ٧/٣ .

٥/٥ يجب على كل جهة مقبولة إبلاغ الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق عن أنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها أو سحبتها ، و يجب عليها وضع قوائم لأنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها ، أو التي قامت برفضها أو تعليقها أو تقييدها أو سحبها ، و ذلك بأي وسيلة ؛ إما بشكل دوري أو عند الطلب ، و على كل جهة مقبولة إشعار الجهات المقبولة الأخرى عن المصادقات الخاصة بأنظمة إدارة سلامة المنتج التي قامت برفضها أو تعليقها أو تقييدها ، و إشعار تلك الجهات - عند الطلب - عن مصادقات الأنظمة التي أصدرتها .



الملحق (٣)

نموذج إقرار المورّد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity

يُعبّأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

(١) بيانات المورّد

- الاسم: _____
- العنوان: _____

- الشخص الذي يمكن الاتصال به: _____
- البريد الإلكتروني: _____
- رقم الهاتف: _____
- الفاكس: _____

(٢) تفاصيل المنتج:

- العلامة التجارية للمنتج: _____
- الطراز: _____
- وصف المنتج: _____
- المستوى: _____ الفئة: _____
- المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية: _____

نقرّ بأن المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق للائحة الفنية السعودية ()
والمواصفات القياسية السعودية الملحة بها.

الشخص المسؤول: _____
اسم الشركة: _____
التاريخ: --/--/-- التوقيع: _____

